

المهذب

[328] ومن جمله ذلك، ما يلزم فيما يخصه من الأنفال والفيء، وهو جنايات من لا عقل له، ودية من لا يعرف القاتل له وما جرى مجرى ذلك مما يأتي ذكره في مواضعه. وإذا أراد الإمام القسمة، فينبغي أن يبتدئ أولاً بقراية النبي صلى الله عليه وآله وبمن هو أقرب فالأقرب، فإن تساوا في القرابة بدأ، بمن هو أقدمهم هجرة فإن تساوا في ذلك فأقدمهم في السن، وإذا فرغ من اعطاء أقارب رسول الله صلى الله عليه وآله عليه وآله، بدأ بعد ذلك بالانصار وأقدمهم على العرب، فإذا فرغ منهم رجع إلى العجم، ولم يقدم أحدا منهم ممن ذكرنا تأخيره على أحد ممن ذكرنا تقديمه. " تم كتاب الجهاد "
